

الاستثناء

الاستثناء : هو إخراج ما بعد « إلا » أو إحدى أحوالها من أدوات الإستثناء، من حكم ما قبلها ، نحو : جاء التلاميذُ إلاً علياً ، ربح التجارُ إلاً خالداً .
أركان الإستثناء ثلاثة : المستثنى منه (التلاميذ ، التجار) وأداة الاستثناء (إلا) والمستثنى (علياً ، خالداً) .
المستثنى منه ، يعرب ، حسب موقعه في الجملة ، وللاستثناء ثماني أدوات هي : إلا (وهي الأصل) ، غير ، سوى ، خلا ، عدا ، حاشا ، ليس ، لا يكون .

أنواع الاستثناء

الاستثناء ثلاثة أنواع : التام والناقص ، الموجب والمنفي ، المتصل والمنقطع .

١ - الإستثناء التام : هو الأسلوب الذي يذكر فيه المستثنى منه .
نحو : ذهبت الطالباتُ إلاً واحدةً

والاستثناء الناقص : هو الأسلوب الذي لا يذكر فيه المستثنى منه ، نحو : ما جاء إلاً طالبٌ . والمستثنى منه غير موجود في هذه الجملة ، ولا يكون الاستثناء الناقص إلاً منفياً ويسمى أسلوب الحصر .